

## 150386 - قبول المسالمة نفقة وعطية الأب الكافر

## السؤال

- هل يجوز لابنة مسلمة أن تقبل أو تأخذ بعض المال من أبيها المسيحي؟ علماً أنها طالبة تدرس في الوقت الحالي؟
- وهل تُنصح بأن ترتب لاتخاذ تأمين صحي خاص بها لأن أبوها سوف يخلّي عهده ويسحب دعمه المالي عن هذا التأمين ولن يغطيه بعد الأن؟ علماً أن التأمين الصحي أمر إجباري في البلد الذي تعيش فيه.

الإجابة المفصلة

أولاً:

يجوز للمسلمة أن تقبل نفقة وعطاية أبيها غير المسلم، ما دام لا يترتب على ذلك تنازل عن شيء من دينها، وقد قبل النبي صلى الله عليه وسلم هدية المقوقس والنجاشي وهما نصاريان.

ثانياً:

التأمين التجاري محرم بجميع صوره ، ومنه التأمين الصحي ، لقيامه على الغرر والمقامرة ، لكن إذا أجبر عليه الإنسان ، فلا حرج عليه ، والإثم على من أجراه . وينظر : سؤال رقم (133341) .

وإذا كان والدك يقوم بهذا التأمين، فقد كفاك المؤنة، فإن امتنع عن دفع التأمين، جاز لك الاشتراك في تأمين خاص بك، لأنك مجبأة على ذلك، ولا نرى أن تشتريكي فيه إلا إذا امتنع والدك عنه فعلاً.

وسائل الله تعالى ان يوقف ويعيئك ويهدى والدك واقاربك .

والله اعلم .